




التاريخ: 2016/11/3

الإشارة: 121/هـ 2016



بيان توضيحي

\* يورصي عدن

١٢/١١/٢٠١٦

"بيان توضيحي"

السبعين  
البيهوان

تحية طيبة وبعد ،،

لاحقاً لكتاب الافصاح رقم ٩٩ هـ ٢٠١٥/٤/٢٨ وكتاب الافصاح رقم ١٢٠ هـ ٢٠١٦/١١/٣ فإننا نود بيان ما يلي :-

١. حيث ان شركة البتراء للنقل السياحي ( سابقاً ) والتي اصبح اسمها حالياً " شركة المحفظة العقارية الاستثمارية المساهمة العامة المحدودة " قررت تغيير غالياتها والتوقف عن العمل في مجال النقل السياحي فقد قامت ببيع حافلاتها الى الشركة الاردنية للنقل السياحي ( الفا ) في عام ٢٠٠٥ ، علمأً بأن الشركتين تستفيدان من الاعفاءات والمزايا المنوحة بموجب قانون تشجيع الاستثمار لسنة ١٩٨٧ ، وقد تمت عملية البيع ونقل الملكية بشكل اصرلي ووفقاً للقوانين وبعد الحصول على الموافقات اللازمة .

٢. بتاريخ ٤/٤/٢٠٠٧ استلمت الشركة كتاب من دائرة الجمارك الاردنية يتضمن قراراً بتبليط تغريم شركتي (بتراء) و (الفا) بما يقارب (٣.٦) مليون دينار بخصوص حافلات الشركة (بتراء) التي تم بيعها للشركة المذكورة ، كما استلمت الشركة ثريل تحصيل يخص الشركة والشركة الاردنية للاستثمار والنقل السياحي بما يقارب (٢.٢) مليون دينار ، هذا وقد قامت الشركة في حينها بالاعتراض لدى الجهات المختصة ولم يتم التوصل الى تسوية مع دائرة الجمارك ، مما استدعي قيام الشركتين برفع دعاوى لدى محكمة الجمارك البدائية للمطالبة برد قراري التحصيل والتغريم علمأً بأنه بناء على رأي مستشار الشركة القانوني بأن موقف الشركة في القضيتين جيد لذا لم تقم الشركة بأخذ أي مخصص لمواجهة تلك المطالبات .

٣. بتاريخ ٢٧/٤/٢٠١٥ برد التمييز الذي تقدم به مدعى عام الجمارك بالإضافة لوظيفته للطعن في قرار محكمة ٢٩٠٨/٢٠١٤



استئناف الجمارك والمتضمن رد الاستئناف وتأييد القرار المستأنف الصادر عن محكمة الجمارك البدائية والقاضي ( بإلغاء قرار التحصيل رقم 109/2005/221/4/8 مخالفة / 6234 تاريخ 25/1/2007 بمبلغ 2,194,780 اثنان مليون ومائة واربعة وتسعون ألفاً وسبعمائة وثمانون ديناراً ) بحق المدعية الأصلية الشركة الأردنية للاستثمار والنقل السياحي ( الفا ) وبحق المدعية انضمماً شركة البتراء للنقل السياحي سابقاً واسمها حالياً شركة المحفظة العقارية الاستثمارية .

4. بتاريخ 1/11/2016 استلمت الشركة قرار محكمة التمييز المؤقتة بصفتها الحقوقية في القضية رقم 2016/2474 برد التمييز الذي تقدم به مدعى عام الجمارك بالإضافة لوظيفته للطعن في قرار محكمة استئناف الجمارك رقم 2016/49 والمتضمن رد الاستئناف وتأييد القرار المستأنف الصادر عن محكمة الجمارك البدائية رقم 2007/203 والقاضي ( بإلغاء قرار وزير المالية بالتغيير رقم 2005/221/5/8/109 مخالفه / 5450 تاريخ 23/1/2007 بمبلغ 3,285,600 ثلاثة ملايين ومائتان وخمسة وثمانون ألفاً وسبعين دينار ) بحق المدعية الأصلية الشركة الأردنية للاستثمار والنقل السياحي ( ألفا ) وبحق المدعية انضمماً شركة البتراء للنقل السياحي سابقاً واسمها حالياً شركة المحفظة العقارية الاستثمارية .

ولله الحمد ، بذلك يكون القرارات قد اكتسبا الدرجة القطعية ولم يعد هناك أية مطالبات او قضايا مقامة تجاه شركة المحفظة العقارية الاستثمارية .

وتفضليوا بقبول فائق الاحترام ، ،

رئيس مجلس الادارة

محمد بهجت البليسي